

Distr.
GENERAL

ICCD/COP(7)/7
3 August 2005

ARABIC
Original: FRENCH

اتفاقية مكافحة التصحّر



مؤتمر الأطراف

الدورة السابعة

نيروبي، ١٧-٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

البند ١٢ من جدول الأعمال المؤقت

الأساس المنطقي لإنشاء وحدات التنسيق الإقليمي وطرائق عملها وتكليفها
وجدواها واختصاصاتها الممكنة والترتيبات المؤسسية والتعاونية الخاصة بها

مذكرة من الأمانة

موجز

- ١- الغرض من هذه الدراسة هو متابعة المقرر ١١/م أ-٦ بشأن وحدات التنسيق الإقليمي. وجدير بالذكر أن البلدان الأطراف النامية المتأثرة في أفريقيا وآسيا، فضلاً عن أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي طلبت إنشاء وحدات التنسيق الإقليمي السالفة الذكر لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها على نحو فعال تجاه الاتفاقية، ولا سيما في إطار برامج العمل الإقليمية لمكافحة التصحر.
- ٢- وتذكر الدراسة، في جزئها الأول، الأساس المنطقي لإنشاء وحدات التنسيق الإقليمي القائمة، ووظائفها، فضلاً عن الترتيبات المؤسسية الجاري بها العمل.
- ٣- ثم تتناول الدراسة مسألة التنسيق الإقليمي في إطار الاتفاقية، باعتبار أن عدم وجود آلية قادرة على تنسيق تطوير برامج العمل الإقليمية يمكن أن يشكل عائقاً أساسياً لأنشطة البلدان الأطراف المتأثرة في المناطق الثلاث المعنية.
- ٤- إن تعزيز التنسيق الإقليمي في إطار دينامية تأخذ باللامركزية في أنشطة وكالات منظومة الأمم المتحدة يحمل على الاعتقاد بأن الظروف متوفرة لتقديم مساعدة أكفأ للبلدان الأطراف النامية المتأثرة في مجال برامج عملها الإقليمية.

٥- ويقدرّ جزء تكاليف تشغيل وحدات التنسيق الإقليمي المعروض على نظر مؤتمر الأطراف، بغية إدراجه في الميزانية الأساسية للاتفاقية، بمبلغ ٥١٧ ٩٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة سنوياً. ويمثل هذا المبلغ مجموع الرواتب السنوية للمنسقين الثلاثة لوحدات التنسيق الإقليمي إضافة إلى مساعديهم/مساعداًتهم.

٦- وبغية الحفاظ على استدامة المساعدة المقدمة للبلدان الأطراف النامية المتأثرة، تقترح الدراسة على مؤتمر الأطراف، خلال دورته السابعة، اعتماد مقرر بشأن دور وحدات التنسيق الإقليمي القائمة إضافة إلى الترتيبات المؤسسية والمالية الخاصة بها.

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٤	١ - ٥	أولاً - السياق
٤	٦	ثانياً - الأسلوب المتبع
٥	٧ - ٢٧	ثالثاً - الأساس المنطقي لإنشاء وحدات التنسيق الإقليمي
٥	٧ - ١٢	ألف - الطلبات التي صاغتها البلدان الأطراف في الاتفاقية
٦	١٣ - ٢٠	باء - المقررات التي اتخذها مؤتمر الأطراف
٧	٢١ - ٢٢	جيم - موجز المقترحات التي قدمتها الأطراف والوكالات المتخصصة
٩	٢٣ - ٢٧	دال - وظائف وحدات التنسيق الإقليمي
١١	٢٨ - ٣٧	رابعاً - الترتيبات المؤسسية
١١	٢٨ - ٣٤	ألف - تنظيم وحدات التنسيق الإقليمي وإدارتها
١٢	٣٥ - ٣٧	باء - الترتيبات مع الوكالات المضيفة
١٣	٣٨ - ٤٩	خامساً - التنسيق الإقليمي
١٣	٣٨ - ٤٣	ألف - الأخذ باللامركزية في الأنشطة الإقليمية
١٤	٤٤ - ٤٩	باء - الاستخدام الأمثل لوحدات التنسيق الإقليمي القائمة
١٥	٥٠ - ٦٠	سادساً - التكاليف الإرشادية لتشغيل وحدات التنسيق الإقليمي القائمة
١٨	٦١ - ٦٦	سابعاً - الاستنتاجات والتوصيات
٢٠		المراجع

أولاً - السياق

١- منذ دخول اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر حيز التنفيذ، اتخذت البلدان الأطراف المتأثرة ترتيبات مفيدة للتصدي لأسباب التصحر الجذرية من خلال إعداد برامج عمل في مستويات مختلفة، تشكل التزامات تقع على كاهل الأطراف.

٢- ولاحظت البلدان الأطراف المتأثرة من مناطق آسيا وأفريقيا فضلاً عن أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، خلال المشاورات الإقليمية التي نُظمت في نهاية التسعينات، أن التوجيهات التي تضمنتها الاتفاقية لإعداد برامج عمل إقليمية، على النحو الذي صيغت به في المرافق التي تتعلق بدخول الاتفاقية حيز التنفيذ على الصعيد الإقليمي، لا تمكنها من النهوض بمسئولياتها على النحو الوافي، بسبب عدم وجود آلية مؤسسية إقليمية تقدر على تنسيق سياساتها بالتراضي على المدى البعيد لمكافحة التصحر وعلى الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية العابرة للحدود.

٣- ومن ثم، خلصت البلدان الأطراف المتأثرة في المناطق الثلاث المعنية عقب مشاوراتها إلى وجوب التقدم بطلب إلى مؤتمر الأطراف لمساعدتها على وضع وحدة تنسيق مبسطة على صعيد كل منطقة من المناطق المعنية، حتى يتسنى لإعداد برامج عملها الإقليمية لمكافحة التصحر وتنفيذها أن يندرجا في إطار مسار عالمي لتنفيذ أحكام الاتفاقية. ومن المفيد أن نوضح أن الطلب الذي تقدمت به المناطق الثلاث يتعلق فقط بتغطية نفقات الرواتب لعدد محدود من الموظفين.

٤- وكان مؤتمر الأطراف، قد نظر خلال دوراته السابقة، في مسألة تشغيل وحدات التنسيق الإقليمي. وقرر أثناء عقد دورته السادسة، أن يستمر تمويل مبادرة وحدات التنسيق الإقليمي هذه، ويتضمن ذلك التمويل رواتب الوظائف القائمة والأموال اللازمة للأنشطة الضرورية من الصندوق التكميلي، لحين النظر في هذا البند من بنود جدول الأعمال أثناء الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف.

٥- وتسعى الدراسة المعروضة على نظر الأطراف إلى تقديم المعلومات اللازمة المتعلقة بوحدة التنسيق الإقليمي القائمة، ووظائفها، والترتيبات المؤسسية، والتنسيق الإقليمي ومستوى المشاركة المالية للاتفاقية، إذا قررت الأطراف أن تنظر بعين العطف في طلب البلدان المتأثرة من مناطق آسيا وأفريقيا إضافة إلى أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

ثانياً - الأسلوب المتبع

٦- خلال المرحلة التحضيرية لهذه الدراسة المتعلقة بوحدة التنسيق الإقليمي، اختارت الأمانة عملية تتألف من عدة مراحل. وانطلاقاً من الحرص على الشفافية والموضوعية، اتبع الأسلوب المراحل التالية:

(أ) إرسال إخطار (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣) إلى كافة الأطراف، وإلى وحدات التنسيق الإقليمي القائمة، وإلى الآلية العالمية وإلى جميع الهيئات الإقليمية أو دون الإقليمية المختصة الأخرى، تدعى فيه إلى نقل آرائها إلى الأمانة بشأن تلك الوحدات، وفقاً للمقرر ١١/م-٦؛

(ب) تعيين خبيرين استشاريين مستقلين (أيار/مايو - حزيران/يونيه ٢٠٠٤) لفترة شهرين. وبغية كفاءة توازن الآراء، اختير الخبيران من نصفي الكرة الشمالي والجنوبي؛

(ج) في المجموع، تلقت الأمانة حوالي ٢٩ اقتراحاً بشأن وحدات التنسيق الإقليمي. وحُلَّت تلك المعلومات الهامة واستُخدمت في إطار الدراسة؛

(د) في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٤، أُحيلت صيغة أولية من دراسة الجدوى إلى جميع الأطراف في الاتفاقية للنظر فيها والتعليق عليها؛

(هـ) أُدرجت مسألة وحدات التنسيق الإقليمي أيضاً في جدول أعمال اجتماعات مكتب مؤتمر الأطراف المعقودة في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥. وقُدِّمت الصيغة الأولية من الدراسة ونوقشت بمناسبة اجتماع المكتب المعقود في ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥؛

(و) اغتنمت بعض المجموعات الإقليمية فرص إمكانيات التشاور على هامش الدورة الثالثة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية (أيار/مايو ٢٠٠٥) لتبادل الآراء بشأن الدراسة؛

(ز) تأخذ هذه الوثيقة في الحسبان جميع التعليقات والاقتراحات التي أُحيلت خطياً إلى الأمانة حتى تاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

ثالثاً - الأساس المنطقي لإنشاء وحدات التنسيق الإقليمي

ألف - الطلبات التي صاغتها البلدان الأطراف في الاتفاقية

٧- بمناسبة عقد الاجتماعات الإقليمية الأولى لمتابعة وتنفيذ أحكام الاتفاقية، شددت البلدان الأطراف من أفريقيا وآسيا إضافة إلى بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على ضرورة إنشاء وحدة إقليمية ميسّطة تتمثل ولايتها في مساعدة تلك البلدان على الوفاء بالتزاماتها إزاء برامج العمل الإقليمية على أفضل وجه، وفقاً لأحكام الاتفاقية ذات الصلة ومرفقاتها المتعلقة بتنفيذها على الصعيد الإقليمي.

٨- وفي أفريقيا، طُرح مبدأ وحدات التنسيق الإقليمي لأول مرة خلال الاجتماع التحضيري للمؤتمر الوزاري الأفريقي السادس المعني بالبيئة، الذي عُقد في عام ١٩٩٥. ثم خلال التحضير للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف، اعتمد المشاركون في مؤتمر عموم أفريقيا الذي عُقد في واغادوغو، بوركينا فاسو (١٩٩٧)، قراراً يتعلق ببرامج العمل الإقليمية وإنشاء وحدة تنسيق إقليمي. واعتبرت البلدان الأفريقية في ذلك القرار أنه يجب على تلك الوحدة أن تضطلع بدور أساسي في الاتصال والتنسيق بين مختلف شبكات البرامج المواضيعية ذات الصلة ببرامج العمل الإقليمية لمكافحة التصحر.

٩- وعقب ذلك، طلبت البلدان الأفريقية من الأمانة تيسير عملية إعداد برنامج العمل الإقليمي وأوصت بأن تهتم وحدة التنسيق الإقليمي بالمشاكل الكبرى التي يغطيها ذلك البرنامج، من خلال إقامة الشبكات مع جميع المؤسسات دون الإقليمية والإقليمية التي لديها خبرة في المجالات ذات الصلة بمكافحة التصحر والتخفيف من حدة آثار الجفاف.

١٠- وفي آسيا، أُثير لزوم إنشاء آلية دعم إقليمية تعمل كمرکز تنسيق إقليمي من أجل إنفاذ الاتفاقية في المنطقة، في قرار اعتمد خلال المؤتمر الوزاري الأول المعقود في بيجينغ في أيار/مايو ١٩٩٧. ووجهت بلدان المنطقة المتأثرة إلى الأمانة طلب مساعدة بغية إنشاء وحدة تنسيق إقليمي تتولى الوظائف المتوخاة في آلية الدعم الإقليمية المعنية بمكافحة التصحر.

وفي البلدان الأطراف الآسيوية المتأثرة، يتضح لزوم تنسيق إقليمي أيضاً استناداً إلى الخصائص الجغرافية والنظم الاجتماعية والاقتصادية التي أثّرت في مرفق الاتفاقية بشأن تنفيذها على الصعيد الإقليمي.

١١ - وحسب قول تلك البلدان، فإن إنشاء وحدة التنسيق الإقليمي سيتيح بصفة خاصة إمكانية إدماج موارد دولية تهدف إلى النهوض بالتنسيق والتعاون بين مختلف وكالات الأمم المتحدة على الصعيد الإقليمي وسيعزز أوجه التآزر مع الاتفاقات ذات الصلة بالبيئة، فضلاً عن التنسيق مع منظمات إقليمية أخرى ومع مصارف التنمية الإقليمية، بغية دعم خطط العمل دون الإقليمية والإقليمية لمكافحة التصحر.

١٢ - وفيما يتعلق بأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومنذ الاجتماع الإقليمي الأول الذي عُقد بالأرجنتين (١٩٩٦)، أعربت بلدان المنطقة عن رغبتها في إنشاء وحدة تنسيق إقليمي. وخلال الاجتماع الوزاري المعقود في عام ١٩٩٨ في ليمّا، بيرو، طلبت البلدان إلى الأمانة أن تساهم في إنشاء تلك الوحدة لصالح المنطقة، على أن يكون مقرها المكسيك. كما دعت تلك البلدان برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وغيرها من وكالات الأمم المتحدة إلى دعم تلك المبادرة. ومن جهة أخرى، طلبت البلدان إلى مؤتمر الأطراف، خلال دورته الثانية، توخي اتخاذ قرار يهدف إلى إدراج وظيفة الأمين التقني الإقليمي لوحدة التنسيق الإقليمي في الميزانية العادية للأمانة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

باء - المقررات التي اتخذها مؤتمر الأطراف

١٣ - أُدرجت مسألة وحدات التنسيق الإقليمي في جداول أعمال الدورات الأربع الأخيرة لمؤتمر الأطراف.

١٤ - وكان مؤتمر الأطراف أقرّ خلال دورته الخامسة المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ بما لا يتبع نُهج إقليمية والتنسيق الإقليمي من أهمية في تنفيذ أحكام الاتفاقية، وبقيمة الجهود المبذولة على الصعيد الإقليمي والتي تُعرف حالياً بمبادرة وحدات التنسيق الإقليمي. وتقرر مواصلة تمويل هذه المبادرة من الصندوق التكميلي إلى أن ينظر مؤتمر الأطراف في هذه المسألة (المقرر ٦/م أ-٥).

١٥ - وخلال الدورة السادسة المعقودة في آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، أكد مؤتمر الأطراف كذلك حاجة البلدان الأطراف النامية المتأثرة وغيرها من البلدان الأطراف، إلى دعم متواصل وفعال للتكاليف لاستحداث النهج، والتنسيق الإقليمي في مجال تنفيذ الاتفاقية.

١٦ - واعترفت الأطراف بإمكانات التنسيق الإقليمي في الربط بين الأنشطة الجارية بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وأنشطة الأطر الإقليمية الأخرى المتعلقة بقضايا التنمية المستدامة، والدور الذي يمكن أن تؤديه وحدات التنسيق الإقليمية في هذا الصدد.

١٧ - وفيما يتعلق بتنفيذ برامج العمل الإقليمية، لاحظت الأطراف بارتياح الجهود التي تبذلها وحدات التنسيق الإقليمي القائمة للمساعدة، إلى جانب أمور أخرى، على وضع برامج وشبكات في المناطق المختصة بها.

١٨- ولاحظت الأطراف أيضا فعالية التكاليف والكفاءة التي يمكن أن تنتج عن إقامة مواقع وحدات التنسيق الإقليمي القائمة في المناطق المختصة بها لتوفير المساعدة للبلدان النامية المتأثرة.

١٩- واستنادا إلى ما سبق، دعا المؤتمر الأطراف، ووحدات التنسيق الإقليمي القائمة، والآلية العالمية وأي كيانات إقليمية أخرى أو دون إقليمية مختصة، إلى تقديم آرائها خطياً في موعد لا يتجاوز ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، بشأن أفضل الترتيبات لتعزيز التنسيق الإقليمي. وعلى وجه الخصوص، ينبغي أن تتضمن العروض المقدمة الآراء حول الأساس المنطقي لوحدة التنسيق الإقليمي وطرائق عملها، وتكاليفها وجدواها، واختصاصاتها الممكنة، والترتيبات المؤسسية والتعاونية الخاصة بها.

٢٠- وطلب إلى الأمانة تيسير إجراء دراسة جدوى تحدد فيها تكاليف الوظائف المحتملة، والترتيبات المؤسسية، وطرائق العمل والترتيبات التعاونية الممكنة للخيارات من أجل التنسيق الإقليمي الفعال التكاليف والكفاءة، ولا سيما عن كيفية الاستخدام الأفضل لوحدة التنسيق الإقليمي القائمة وغيرها من الكيانات الإقليمية ودون الإقليمية المختصة (المقرر ١١/م أ-٦).

جيم - موجز المقترحات التي قدمتها الأطراف والوكالات المتخصصة

٢١- يمكن أن يُلاحظ من الإسهامات الخطية الواردة أنه وإن كانت الأطراف تعترف عامة بجدوى التنسيق الإقليمي في إطار اتفاقية مكافحة التصحر، فإنه يمكن أن تكون الاتجاهات المتوخاة متباينة.

٢٢- وفي المجموع، قُدمت تسع وعشرون مساهمة، ست منها من البلدان الأطراف الأفريقية المتأثرة وخمس من بلدان أطراف متقدمة، وخمس من بلدان أطراف من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأربع من بلدان أطراف في آسيا ومساهمة واحدة من بلد طرف في أوروبا الشرقية. وفضلاً عن ذلك، قُدمت ثماني مساهمات من منظمات دولية وإقليمية إضافة إلى وكالات الأمم المتحدة. ويمكن تلخيص الآراء المعرب عنها على النحو التالي:

(أ) الاعتراف بأهمية التنسيق الإقليمي الفعال في إطار إنفاذ الاتفاقية، ولا سيما الإدماج المجدي للمسائل المشتركة بين القطاعات على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛

(ب) الاعتراف بأهمية دور التنسيق والتيسير الذي تضطلع به وحدات التنسيق الإقليمي؛

(ج) لزوم الأخذ باللامركزية في بعض وظائف التيسير التي تتولاها الأمانة على الصعيد الإقليمي من أجل تحسين الاستجابة لاحتياجات البلدان الأطراف وغيرها من الأطراف المتدخلة الأخرى؛

(د) مراعاة التعاون القائم فعلاً على الصعيد الإقليمي بين وحدات التنسيق الإقليمي والمؤسسات دون الإقليمية والإقليمية ذات الصلة؛

(هـ) إعادة تأكيد أهمية التعاون بين وحدات التنسيق الإقليمي والمنظمات الإقليمية العاملة في مجال مكافحة التصحر؛

- (و) استناداً إلى أحد الأطراف، ينبغي للدراسة أن تتناول سيناريوهات احتمال إقامة شبكات بين المنظمات القائمة العاملة على الصعيد الإقليمي بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، ويمكن لإقامة الشبكات السابقة الذكر أن تعزز أوجه التآزر بين اتفاقية مكافحة التصحر، واتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وبخاصة عن طريق نقل التكنولوجيا وتعزيز القدرات؛
- (ز) استناداً إلى بلد طرف آخر، يمكن أن تُنفذ المهام المقترح إناؤها بوحدة التنسيق الإقليمي انطلاقاً من الأمانة في بون، وبالتالي فإن إنشاء تلك الوحدات سيكون غير مفيد؛
- (ح) يقترح البلد ذاته تعزيز قدرة الوكالات القائمة، ولا سيما المنظمات دون الإقليمية، حتى تكون قادرة على دعم برامج العمل الإقليمي؛
- (ط) لا يرى اقتراحان، مع إقرارهما بأهمية التنسيق الإقليمي، الفائدة من إنشاء وحدات التنسيق الإقليمي - واعتبر أحدهما أن إنشاء تلك الوحدات يمكن أن يؤدي إلى بروز هياكل بيروقراطية جديدة؛
- (ي) يعتبر بلد طرف أنه ينبغي تعزيز الأحكام الحالية المتعلقة بوحدة التنسيق الإقليمي الثلاث القائمة، مراعاة لضرورة الاستخدام الرشيد للأموال المتوفرة؛
- (ك) يعتقد البلد ذاته أنه ينبغي للوكالات المضيفة أن تستمر في تحمل بعض التكاليف (الموظفون المحليون، ومعدات الحاسوب والاتصالات)، في حين ينبغي للأمانة أن تمول الإبقاء على الموظفين الحاليين العاملين في كل وحدة من وحدات التنسيق الإقليمي، التي تتألف من منسق إقليمي ومن مساعد/مساعدة؛
- (ل) وحسب أكثرية البلدان الأطراف، تشكل وحدات التنسيق الإقليمي آلية دعم لن يتسنى بدونها تنفيذ برامج العمل الإقليمية بفعالية؛
- (م) يؤكد بعض البلدان أنه يستنسبُ تفادي تقاطع المهام خلال إنشاء تلك الوحدات وكفالة جدوى العملية؛
- (ن) تشدد بلدان أطراف عديدة على أن وحدات التنسيق الإقليمي تشكل جزءاً لا يتجزأ من الأمانة؛ وتعتبر أن الترتيبات الحالية تمكن من معالجة المشاكل المماثلة التي تواجهها أكثرية البلدان على نحو فعال اقتصادياً وبسرعة؛
- (س) يعتبر بلد واحد أنه يوجد عدد من الميزات في إنشاء وحدات التنسيق الإقليمي من بينها قربها الجغرافي من البلدان الأطراف المتأثرة وفهمها فهماً أفضل للسياق الثقافي والوضع الجغرافي. ويعتبر ذلك البلد أنه بإمكان تلك الوحدات أن تؤمن تنسيقاً فعالاً في الأقاليم، بتكلفة أقل في مجالي التنقل والاتصالات؛
- (ع) يؤيد بلد طرف واحد إنشاء وحدة تنسيق إقليمي في جنوب شرق أوروبا.

دال - وظائف وحدات التنسيق الإقليمي

٢٣- تهدف وحدات التنسيق الإقليمي القائمة إلى تعزيز فعالية الخدمات المقدمة إلى البلدان النامية المعنية، باتباع بعض المبادئ التوجيهية مثل الأحكام الواردة في النص الرئيسي للاتفاقية وفي مرفقاتها فضلاً عن تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف ذات الصلة على الصعيد الإقليمي وطلبات المساعدة التقنية الواردة من البلدان النامية الأطراف ومن المنظمات دون الإقليمية والإقليمية المعنية. وفي هذا الإطار، ينبغي اعتبار وظائف وحدات التنسيق الإقليمي بصفتها وسائل للنهوض بالأنشطة الإقليمية التي يجري تنفيذها بموجب الاتفاقية وبذلك استكمال أنشطة البلدان النامية المتأثرة.

٢٤- وعليه، فإن وحدات التنسيق الإقليمي القائمة تتولى الوظائف التالية:

(أ) النظر في البرامج، والمشاريع والأنشطة الحالية لمكافحة التصحر على الصعيد الإقليمي بغية الموازنة بينها على ضوء الاتفاقية والبحث عن توافق في عملية صياغة برامج العمل الإقليمي وتنفيذها؛

(ب) النهوض بتعزيز القدرات لصالح الأنشطة التي يستحسن تنفيذها على الصعيد الإقليمي، ومتابعة وتقييم أنشطة تعزيز القدرات الجارية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛

(ج) النهوض بأنشطة تثقيفية تمكن الجمهور من فهم أفضل للاتفاقية وصياغة منشورات تعليمية تستهدف جماعات مختلفة وتتناول مكافحة التصحر والجفاف؛

(د) النهوض بالبحث العلمي والتعاون التقني من خلال المساعدة الإنمائية للقطاعات الرئيسية لشبكة البرامج المواضيعية التي يحددها خبراء المنطقة؛

(هـ) تنسيق أنشطة شبكات البرامج المواضيعية وإسهامها في التعاون الأقليمي بغية زيادة اتساق الإطار الاستراتيجي للإدارة المستدامة للموارد الطبيعية المشتركة؛

(و) تحويل شبكات المعلومات الإقليمية إلى أدوات فعالة تسهم في إنتاج وجمع ونشر البيانات الملائمة التي يمكن أن تستخدمها أطراف معنية مختلفة من أجل وضع وتنفيذ مشاريع مكافحة التصحر والتخفيف من آثار الجفاف؛

(ز) دعم إنجاز برنامج العمل الإقليمي فضلاً عن متابعة وتقييم تنفيذ برامج العمل الإقليمية بالتعاون مع منظمات قائمة، إلى جانب السهر على العلاقات اللازمة مع الهيئات دون الإقليمية والوطنية؛

(ح) النهوض بأنشطة التأزر مع المنظمات الأخرى وتعزيزها وتيسير إبرام اتفاقات شراكة من أجل تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الإقليمي؛

(ط) تنظيم حملات لتوعية الجمهور وأنشطة مثل الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف؛

(ي) متابعة المقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف وعن هيئاته الفرعية فضلاً عن الاجتماعات الإقليمية المعنية بتنفيذ الاتفاقية؛

- (ك) تقديم الدعم التقني عند الطلب إلى البلدان الأطراف إضافة إلى اقتراح وتعزيز برامج تعاون بين البلدان والمؤسسات الإقليمية المعنية؛
- (ل) النهوض بالمعلومات المتعلقة بالممارسات الناجحة لمكافحة التصحر ونشرها على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
- (م) الإسهام في أنشطة البلدان الأطراف وغيرها من الشركاء المعنيين لمواجهة احتياجات أهم الأطراف الفاعلة وتنسيق تنفيذ برامج العمل الإقليمية يومياً؛
- (ن) مساعدة البلدان على تطوير مبادرات أيسر تنفيذاً على الصعيد الإقليمي أو دون الإقليمي؛
- (س) السهر على أن تتجلى أهداف ومقاصد الاتفاقية في برامج المبادرات الإقليمية الرئيسية المعنية بالتنمية المستدامة؛
- (ع) في أفريقيا فقط، الإسهام في الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، بتيسير وضع مشاريع لمكافحة التصحر بموجب خطة عمل المبادرة البيئية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا؛
- (ف) في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي فقط، دعم تطوير شبكة المعلومات الإقليمية بشأن مكافحة الجفاف والتصحر في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛
- (ص) في آسيا، دعم الجوانب الإقليمية المترتبة على مبادرة أبو ظبي؛
- (ق) إقامة اتصال يومي مع البلدان، والوكالات المتعاونة ومنظمات المنطقة، فضلاً عن أمانة الاتفاقية؛
- (ر) المشاركة باسم الأمانة وعند الاقتضاء في أنشطة دون إقليمية وإقليمية ذات صلة بالاتفاقية؛
- (ش) وضع وتنفيذ برنامج عمل مشترك مع الوكالة المضيفة؛
- (ت) صياغة تقارير عن أنشطة برنامج العمل الإقليمي وتقديمها إلى الأمانة.

٢٥- ورغم الإمكانيات المحدودة جداً، تمكنت وحدات التنسيق الإقليمي من فرض نفسها كروابط مركزية لتيسير برامج العمل الإقليمية في أفريقيا، وآسيا فضلاً عن منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، بغية النهوض بالمهام المحددة المعالم المنوطة بها.

٢٦- واستناداً إلى العروض الخطية التي أحالتها بلدان المناطق الثلاث، فقد أسهمت وحدات التنسيق الإقليمي أياً إسهام في إدماج العملية الإقليمية للاتفاقية في أولويات صانعي القرار، الأمر الذي أتاح إجراء تبادل فعال للمعلومات إضافة إلى تنسيق فعال لمختلف الأنشطة دون الإقليمية والإقليمية. ومن جهة أخرى تشدد تلك البلدان على أنه كان من شأن هذه العملية أن تكون أصعب استنباطاً لو كان الاتصال يجري دائماً مباشرة مع مقر الاتفاقية في بون.

٢٧- وعليه، توضح البلدان الأفريقية أن وحدات تنسيقها الإقليمي تؤيد صياغة برامج العمل الإقليمية بالتعاون الوثيق مع الوكالات دون الإقليمية والإقليمية ذات الصلة. وأدى وضع وتنفيذ ست شبكات برامج مواضيعية إلى الجمع بين مختلف الوكالات والمنظمات المتخصصة. وقامت وحدة التنسيق الإقليمي بالتنسيق والمواءمة بين السياسات العامة وترشيد الاستراتيجيات المتعلقة بالمجالات القطاعية ذات الأولوية التي حددها الخبراء الأفرقة. كما أسهمت في تعزيز تبادل المعلومات، والبيانات، والخبرات والدراية بين مختلف الوكالات الأفريقية المتخصصة. وبفضل شبكات البرامج المواضيعية، يوجد الآن نظام متكامل للمعلومات يمكن كل وكالة من الوكالات المعنية المتخصصة من الإسهام على نحو أكفأ في عملية تنفيذ برنامج العمل الإقليمي. ويعتبر صانعو القرار في المنطقة وحدة التنسيق الإقليمي، بصفتها السبيل الرئيسي لسير المعلومات على الصعيد الإقليمي، عنصراً أساسياً يمكن من توثيق التنسيق بين الوكالات القائمة.

رابعاً - الترتيبات المؤسسية

ألف - تنظيم وحدات التنسيق الإقليمي وإدارتها

٢٨- بعد مرور أكثر من خمسة أعوام بقليل على إقامة وحدات التنسيق الإقليمي، أصبحت هذه الأخيرة تضطلع في سياق عملية اتفاقية مكافحة التصحر بوظيفة مكنت بلدان المناطق الثلاث المعنية من إعداد برامج عملها الإقليمية لمكافحة التصحر إعداداً صحيحاً.

٢٩- ومن الناحية التنظيمية، تُعتبر وحدات التنسيق الإقليمي وحدات لا مركزية تتلقى توجيهاتها من أمانة الاتفاقية. وتعمل كل وحدة من تلك الوحدات، في إدارة أنشطتها اليومية، في ظل السلطة المباشرة لوحدة التيسير التابعة للأمانة المكلفة بمتابعة منطقتها. وتُقر الأمانة في بداية السنة برامج عمل وحدات التنسيق الإقليمي، التي تبلغ عن أنشطتها في إطار التقرير الرئيسي لأنشطة الأمانة الذي يقدم إلى مؤتمر الأطراف بمناسبة عقد كل دورة عادية.

٣٠- وتتلقى وحدات التنسيق الإقليمي أيضاً دعم الأمانة في المسائل الإدارية التي تخصها. وفيما يتعلق بعدد الموظفين، فإن المتوسط في كل وحدة هو شخصان، وهما المنسق الرئيسي ومساعدته/مساعدته.

٣١- ونظراً إلى قلة عدد الموظفين لدى الأمانة، فإنه لم يكن بوسع البلدان الأطراف في المناطق الثلاث المعنية أن تفلح خلال سنوات قليلة في وضع برامج عملها الإقليمية والوصول بها إلى المستوى الحالي، دون الدعم التقني الذي قدمته وحدات التنسيق الإقليمي.

٣٢- وإذا نظرنا على سبيل المثال في حالة أفريقيا، وهي منطقة تُعتبر ذات أولوية في عملية اتفاقية مكافحة التصحر، فلأمانة أربع (٤) موظفين من الفئة المهنية. وعلى هؤلاء أن يقدموا خدمات إلى الثلاثة والخمسين (٥٣) بلداً في المنطقة، فضلاً عن المنظمات الخمس دون الإقليمية التي تشكل جهات الوصل لبرامج العمل دون الإقليمية وعليهم أيضاً أن يستجيبوا للطلبات المتعددة الأشكال لإعداد برنامج العمل الإقليمي لمكافحة التصحر.

٣٣- وفي هذا السياق، اضطلعت وحدات التنسيق الإقليمي بدور أساسي، بالتعهد بجميع الطلبات ذات الصلة ببرنامج العمل الإقليمي فضلاً عن تطوير شبكات برامج مواضيعية. ويجب التشديد على أنه لا توجد في المنطقة آلية مؤسسية تقوم بالدور الاستراتيجي الذي يؤديه برنامج العمل الإقليمي في تنسيق مكافحة التصحر.

٣٤- وتساعد وحدات التنسيق الإقليمي أيضاً الآلية العالمية والأمانة على تطبيق برنامج عملها المشترك، عندما يتعلق الأمر بأنشطة إقليمية، وبخاصة أنشطة البرامج المواضيعية. ويتضمن برنامج العمل الجاري هذه الفئة من الخدمات حيث يرد ما يلي: "من أجل تيسير تنفيذ برنامج العمل، تستعين الآلية العالمية والأمانة بخدمات وحدات التنسيق الإقليمي ذات الصلة بالاتفاقية، حسب اللزوم".

باء - الترتيبات مع الوكالات المضيفة

٣٥- بناء على طلب من بلدان المناطق المعنية، يَسَّرَت الأمانة استقبال وحدات التنسيق الإقليمي الثلاث بالتفاوض والتوقيع مع الوكالات المضيفة وعند اللزوم البلدان المضيفة على مذكرات تفاهم تحكم عمل الوحدات. وفي هذا الصدد، أقرت الأمانة والوكالات والبلدان المضيفة الترتيبات المؤسسية التالية.

- أفريقيا - وقَّعت الأمانة ومصرف التنمية الأفريقي مذكرة تفاهم في عام ١٩٩٩ تتعلق بمقر وحدة التنسيق الإقليمي في أبيجان، كوت ديفوار. كما وقَّعت الأمانة وحكومة كوت ديفوار اتفاق البلد المضيف.
- آسيا - تستقبل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بمقرها بانكوك، تايلند، وحدة التنسيق الإقليمي. ووقَّعت اللجنة والأمانة في هذا الإطار اتفاقاً في عام ٢٠٠٠.
- أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي - وقَّع المكتب الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في المكسيك مذكرة تفاهم أولى في عام ١٩٩٨. وتلاه توقيع اتفاق مع البلد المضيف في عام ١٩٩٩. وفي عام ٢٠٠٢، انتقلت وحدة التنسيق الإقليمي إلى مبنى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ووقَّعت اللجنة والأمانة مذكرة تفاهم في السنة ذاتها.

٣٦- وشهدت وحدات التنسيق الإقليمي فترة تجريبية أتاحت التحقق من أن وجودها داخل الهيئات المضيفة يعزز قدرتها على الاستجابة لاحتياجات البلدان المتأثرة في المناطق الثلاث. ويمكن اختيار مقر وحدات التنسيق الإقليمي في الهيئات الثلاث السالفة الذكر من فوائد تتجاوز مجرد مقرها المادي. وتبعاً لذلك تطورت تلك الترتيبات ذات الطبيعة المؤسسية مع مرور الزمن لتصبح تدريجياً قاعدة تعاون بين وحدات التنسيق الإقليمي وإدارات تلك الهيئات المكلفة بقضايا التنمية المستدامة ومكافحة الفقر.

٣٧- ويضفي وجود تلك الوحدات في الهيئات الإقليمية قيمة مضافة حقيقية، بالتأثير في الأنشطة المتعلقة ببرامج العمل التي استهلتها تلك المنظمات وإقامة الصلات بين الأنشطة المعنية. وينطبق ذلك على أفريقيا حيث توجد إمكانات تعزيز الدعم المقدم لأهداف الاتفاقية في الاعتماد المالي المخصص للتنمية الريفية في مصرف التنمية الأفريقي، فضلاً عن الأنشطة التي يضطلع بها البنك الدولي في ذلك القطاع بالتعاون مع مصرف التنمية الأفريقي. وبالمثل، وفي آسيا، ثمة صلة بين السياسة الاقتصادية والاجتماعية وأنشطة النهوض بإدارة الموارد الطبيعية في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، في حين توجد أيضاً في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي صلة بأنشطة النهوض بالتنمية المستدامة التي تقوم بها اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

خامساً - التنسيق الإقليمي

ألف - الأخذ باللامركزية في الأنشطة الإقليمية

٣٨- شجعت جميع وحدات التنسيق الإقليمي القائمة، منذ إنشائها، على تطوير علاقات عمل مع وكالات دون إقليمية وإقليمية أخرى قائمة، فضلاً عن مراكز الامتياز، بغية الاستفادة من جميع الكفاءات المتوفرة لصالح برامج العمل الإقليمية.

٣٩- وتتجه منظومة الأمم المتحدة حالياً إلى الأخذ باللامركزية في برامج المساعدة التقنية والمساعدة لأغراض التنمية، وفقاً لإطار تعاون إقليمي قائم على الاحتياجات المشتركة وعلى الحالات الثقافية والجغرافية المماثلة، التي تمكّن من تنفيذ برامج الأمم المتحدة على نحو أكثر فعالية.

٤٠- وبدأت وحدات التنسيق الإقليمي، في إطار الوظائف المنوطة بها، في تطوير علاقات عمل هامة مع هيكل دون إقليمية وإقليمية أخرى. وكثيراً ما تستهدف الأعمال المرجوة في الوقت الحاضر النهوض بالاتفاقية من خلال وسائل الدعم المختلفة في مجالات الاتصال، وعقد اجتماعات للتشاور في مجالات العمل ذات الأولوية لبرامج العمل الإقليمية، وأوجه التآزر مع الاتفاقات المتعددة الأطراف المعنية بالبيئة والتنمية المستدامة، والإسهامات الموضوعية في كبرى الأحداث ذات الصلة بمكافحة التصحر وإدارة الموارد الطبيعية المشتركة التي تنظم في المنطقة.

٤١- ويؤكد تحليل لأنشطة بعض المنظمات العاملة في مجال التنمية المستدامة، وبخاصة وكالات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية، أن المكاتب اللامركزية والتمثيل الإقليمي تمكّن من تعزيز التعاون مع البلدان المستفيدة. وحيث إن المجتمع الدولي سلّم بأن اتفاقية مكافحة التصحر تشكل أداة هامة تسهم في الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر، فلوحدها التنسيق الإقليمي أيضاً دور محدد تضطلع به على الصعيد الإقليمي لصالح البلدان النامية المتأثرة. ويظل الهدف هو وضع آلية إقليمية أفضل يمكن أن تساعد البلدان على المضي قدماً بفضل مجموعة من التدابير الإقليمية اللازمة، ذات الأثر المباشر في مكافحة التصحر والتخفيف من حدة آثار الجفاف.

٤٢- ويتمشى قرار دعم تشغيل وحدات التنسيق الإقليمي ذات الصلة بالاتفاقية مع السياسة العامة التي تتبعها منظمة الأمم المتحدة والهادفة إلى الأخذ باللامركزية في بعض أنشطة وكالاتها، لتحسين الخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء. وفي هذا الإطار، يمكن ذكر أمثلة بعض الوكالات التي وسّعت هذا الاتجاه الإقليمي، بما في ذلك لصالح أنشطة تتصل بتدهور الأراضي، ومكافحة التصحر والتخفيف من آثار الجفاف:

(أ) اتخذ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من نيروبي، كينيا، مقراً لمركزه المعني بتنمية الأراضي القاحلة. ويوجد ممثلون عن المركز في شرق أفريقيا وجنوبها، وفي غرب أفريقيا ووسطها، وفي شمال أفريقيا/وغرب آسيا فضلاً عن أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وتمثل الوظائف الرئيسية للمركز في تقديم خدمات على الصعيد الوطني بغية المساعدة على صياغة برامج العمل الإقليمية، وتعزيز القدرات، والتدريب المهني، والمساعدة على إقامة الشراكات بين جميع الأطراف المعنية والمساعدة على تعبئة الموارد المحددة لوضع البرامج. وإضافة إلى ذلك، يدعم المركز الأنشطة ذات الصلة ببرامج العمل دون الإقليمية. ويتعاون منذ فترة طويلة مع أمانة الاتفاقية، بفضل الترتيبات المحددة التي اعتمدها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والأمانة. وترتبط جميع هذه الأنشطة بالدعم

المقدم للبلدان المتأثرة على الصعيد الوطني وبالتعاون على تطوير مبادرات مشتركة وبرامج أوجه التأزر تتعلق بالتصحر والجفاف. وإلى حد الآن، لم يشارك المركز في أنشطة وحدات التنسيق الإقليمي. غير أن إمكانات التعاون في إطار شبكات البرامج المواضيعية تشكل قاعدة سليمة لتعزيز التعاون على الصعيد الإقليمي.

(ب) أخذت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) باللامركزية في أكثرية أنشطتها الأساسية في مكاتبها الإقليمية ودون الإقليمية ومكاتب الاتصال، فضلاً عن مكاتب تمثيلها الوطني. ويكمن دورها في تحديد مجالات العمل ذات الأولوية، وتوفير توجه متعدد الاختصاصات لبرامج المناطق، والإبقاء على السياسة العامة والحوار التقني والتعاون مع البلدان الأعضاء في الفاو وفيما بينها وتأمين مشاركة الوكالات الوطنية والدولية. وتعمل مكاتب الفاو الإقليمية عن كثب على تطوير وتنفيذ بعض شبكات البرامج المواضيعية ذات الصلة ببرامج العمل الإقليمية. وبذلك شاركت وحدة التنسيق الإقليمي الأفريقية والمكتب الإقليمي للفاو في أكرا، غانا، في إطلاق شبكة البرنامج المواضيعي المعني بالزراعة الحراجية وحفظ التربة في أفريقيا.

(ج) لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مكاتب إقليمية في أفريقيا وأوروبا وآسيا/منطقة المحيط الهادئ وفي أمريكا اللاتينية/منطقة البحر الكاريبي، فضلاً عن مكاتب الاتصال، ووحدات للبرامج الخصوصية، والمراكز التي تتعاون لصالح البرامج المشتركة وأمانات بعض الاتفاقات التي ينطلق منها تنفيذ أنشطة مشتركة أو أنشطة تعاون مع اتفاقات أخرى. وتتعاون المكاتب الإقليمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من قبل مع وحدات التنسيق الإقليمي، ولا سيما على إعداد التقارير الخاصة بتدهور التربة وتطوير شبكات برامج مواضيعية ذات صلة ببرامج العمل الإقليمية. ودعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة، عن طريق مكاتبه الإقليمية، عمل وحدات التنسيق الإقليمي لأفريقيا ولأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ويشمل التعاون بين البرنامج ووحدات التنسيق الإقليمي أيضاً تقديم المساعدة لتطوير مشاريع مكافحة التصحر في إطار الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، فضلاً عن صياغة تقارير مثل دراسة حالة فردية عن مكافحة العواصف الغبارية والرملية في شرق شمال آسيا. وكانت وحدة التنسيق الإقليمي لآسيا، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ومنظمة الأغذية والزراعة والحكومة الصينية، أعدت هذه الدراسة الفردية، التي أفر جميع الخبراء بأنها من أفضل الوثائق التي تناولت العواصف الرملية المدمرة التي تجتاح المناطق القاحلة وتنال من الأسس الإيكولوجية والاقتصادية للعديد من بلدان آسيا.

٤٣ - غير أنه يجب التشديد على أن المكاتب الموزعة لتلك الوكالات لا تتيح ميزات مقارنة لاستيعاب المهام المنوطة بوحدات التنسيق الإقليمي استناداً إلى الموارد المتوفرة لديها، بسبب افتقارها إلى معرفة عملية اتفاقية مكافحة التصحر معرفة مفصلة.

باء - الاستخدام الأمثل لوحدات التنسيق الإقليمي القائمة

٤٤ - أثبتت وحدات التنسيق الإقليمي القائمة، رغم أن ما يوجد لديها من موظفين ومنشآت محدود جداً، قدرتها على الاستجابة لاحتياجات الأطراف وعلى إقامة روابط بين الأنشطة ذات الصلة بالاتفاقية وأنشطة هيئات أخرى دون إقليمية وإقليمية ضمن القضايا المتعلقة بتدهور الأراضي. وتقوم وحدات التنسيق الإقليمي بدور أساسي في مجال النهوض بشبكات البرامج المواضيعية اللازمة لتنفيذ برامج العمل الإقليمية.

٤٥ - وحسب قول بعض بلدان المناطق المعنية المتأثرة، فإن وجود وحدات التنسيق الإقليمي تبرره أسباب عملية. ففي أفريقيا مثلاً، أقيمت وحدة التنسيق الإقليمي على تعاونها ووسعته مع الوكالات المختصة دون الإقليمية مثل اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، واتحاد المغرب العربي، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، فضلاً عن وكالات إقليمية مثل الاتحاد الأفريقي ومصرف التنمية الأفريقي.

٤٦ - وفي آسيا، تقيم وحدة التنسيق الإقليمي تعاوناً وثيقاً مع مؤسسات مثل مصرف التنمية الآسيوي، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، والبرنامج الإقليمي للبيئة في جنوب المحيط الهادئ، وبرنامج جنوب آسيا للتعاون البيئي، وبرنامج شمال شرق آسيا دون الإقليمي للتعاون البيئي، والمركز العربي لدراسة المناطق القاحلة والأراضي الجافة والمركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق القاحلة.

٤٧ - وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، عززت وحدة التنسيق الإقليمي روابطها مع هيئة أمريكا الوسطى للبيئة والتنمية، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، ومؤسسة تنمية الأنديز، والجماعة الكاريبية ومنظمة الدول الأمريكية.

٤٨ - وفي هذه المناطق الثلاث، قدمت وحدات التنسيق الإقليمي مساعدة تقنية للبلدان، بالتعاون مع جهات الوصل الإقليمية المكلفة بتنسيق شبكات البرامج المواضيعية وتعزيز تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، والمنظمات غير الحكومية، والجهات الفاعلة في القطاع الخاص والمؤسسات الجامعية ومؤسسات البحث.

٤٩ - وباستطاعة وحدات التنسيق الإقليمي حقاً أن تطوّر أو تعزز صلات التعاون هذه التي أقامتها مع الوكالات دون الإقليمية والإقليمية، وكذلك مع المكاتب الإقليمية لوكالات الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، يجب أن تظل مهام وحدات التنسيق الإقليمي مع ذلك تحت إشراف اتفاقية مكافحة التصحر. فليس لدى أي منظمة دون إقليمية أو إقليمية شريكة، بفضل ولايتها أو المساحة الجغرافية التي تغطيها، آلية تنسيق تمكنها من أن تقدم، عند الضرورة، المساعدة التقنية اللازمة لحسن سير برنامج ذي طابع إقليمي على غرار برنامج العمل الإقليمي. بيد أنه لوحظ أن وحدات التنسيق الإقليمي القائمة تمكنت، منذ إنشائها ورغم صغر حجمها، من تكوين هوية خاصة بها ومن كسب اعتراف الوكالات الإقليمية الأخرى بما بصفتها نظيرة لها. ويمكن دفع تعزيز تلك الهوية بفضل الجهود المبذولة من أجل تنسيق أفضل للأنشطة القائمة بين وحدات التنسيق الإقليمي وكل وكالة من الوكالات الإقليمية السالفة الذكر.

سادساً - التكاليف الإرشادية لتشغيل وحدات التنسيق الإقليمي القائمة

٥٠ - يجب أن يراعى تحليل فعالية تكاليف وحدات التنسيق الإقليمي القائمة الجوانب الكمية والنوعية للخدمات التي تقدمها في المناطق المستهدفة. ومن ثم، فإن لتحليل مقارنة التكاليف المترتبة دلالة واضحة سواء استهل بعض الأنشطة مقر الأمانة في بون أو إحدى وحدات التنسيق الإقليمي. وتبين تجربة السنوات الماضية فعلاً أن ميزانية بعثة يمكن أن تتضاعف، إذا راعينا بعض المعايير مثل تكاليف التنقل للبعثات والاجتماعات وتكاليف الاتصالات. ذلك

أن التنقل انطلاقاً من مقار وحدات التنسيق الإقليمي في إحدى مناطقها الثلاث المعنية ينعكس لا في تدني الكلفة فحسب، بل كذلك في كسب هائل على مستوى الوقت الذي يستغرقه السفر.

٥١ - وإضافة إلى ذلك، ينبغي التذكير بأن لدى الوكالات المضيفة لوحدات التنسيق الإقليمي مرافق اجتماعات ممتازة، الأمر الذي يتيح تنظيم لقاءات تقنية محلياً تتصل ببرنامج عمل الاتفاقية. وفي هذا المجال أيضاً، أكدت تجارب السنوات الماضية في موقعي مصرف التنمية الأفريقي واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، أن تكاليف السوقيات للمؤتمرات تكاد تكون منعدمة وأن التكاليف الناجمة عن مشاركة الخبراء المؤهلين محدودة جداً، بسبب وفود هؤلاء أساساً من المنطقة.

٥٢ - وفي مجال المساعدة المقدمة إلى الأطراف يومياً، تُقدَّر إمكانية عمل بعض وحدات التنسيق الإقليمي - على غرار الوحدة القائمة في آسيا - في نفس أوقات دوام نظيراتها في المنطقة. وقبل إنشاء وحدات التنسيق الإقليمي، لم يكن من النادر، عند لزوم اتخاذ إجراءات عاجلة، أن يذهب زملاء في بون إلى مكاتبهم في ساعة متأخرة من الليل، لكي يتمكنوا من الاتصال بجهات الوصل أو غيرها من صانعي القرار العاملين في آسيا. وتشكّل تلك السرعة في تسوية المشاكل التي يسمح بها القرب من الجهات الفاعلة المعنية ميزة مقارنة أخرى لدى وحدات التنسيق الإقليمي. كما أدى ذلك إلى تقليص تكاليف المكالمات الهاتفية في بون.

٥٣ - ولوحدات التنسيق الإقليمي عدد قليل من الموظفين، وتتألف كل واحدة من المنسق ومساعدته/مساعدته. وتتضمن النفقات المتكبدة لضمان حسن سير كل وحدة من وحدات التنسيق الإقليمي البنود التالية: إيجار المكاتب، ونفقات صيانة المباني، ونفقات الاتصال، والمعدات والإمدادات، والنفقات الجارية ورواتب الموظفين.

٥٤ - وبالنسبة إلى جميع التكاليف الوارد ذكرها أعلاه، باستثناء رواتب الموظفين، وُضعت ترتيبات محددة بالتعاون مع الوكالات المضيفة. ففي أفريقيا وآسيا، يتحمل مصرف التنمية الأفريقي واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ القسط الأكبر من التكاليف الثابتة. وفيما يتعلق بأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، تشارك الأمانة في تكاليف التشغيل.

٥٥ - ويُستخلص مما سبق أن البند المتعلق برواتب موظفي وحدات التنسيق الإقليمي هو البند الوحيد المعروف على نظر الأطراف. وإلى حد الآن، مُوِّلت نفقات الرواتب هذه عن طريق تبرعات في الصندوق التكميلي، في انتظار أن يتخذ مؤتمر الأطراف قراراً بإدماجها في الميزانية الأساسية.

٥٦ - وعقب القرارات السابقة التي اتخذها مؤتمر الأطراف بشأن هذا الموضوع، تولت الأمانة فعلاً تعبئة تبرعات مالية من بعض الشركاء المعنيين. وبفضل ذلك الترتيب المؤقت، دعم تشغيل وحدة التنسيق الإقليمي لأفريقيا ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والحكومة الإيطالية، في حين غطى مصرف التنمية الأفريقي تكاليف الأماكن، والأثاث، والمعدات (الحواسيب والطابعات) واستخدام وسائل الاتصال - باستثناء المكالمات الهاتفية الدولية. وفيما يتعلق بوحدة التنسيق الإقليمي في آسيا، قدمت حكومة الصين تبرعاً انتهت مدته في عام ٢٠٠٤، في حين وفرت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ المكاتب، والأثاث، والمعدات (الحواسيب والطابعات) واستخدام وسائل الاتصال، - باستثناء المكالمات الهاتفية الدولية. واستفادت وحدة

التنسيق الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في البداية من دعم حكومات الأرجنتين وشيلي وكوبا والمكسيك. وحالياً، توفر اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الأثاث ومعدات المكاتب، في حين تغطي الأمانة راتب المنسق، وإيجار المكتب ونفقات الاتصال.

٥٧- غير أن التجربة أثبتت أن خطة تمويل قائمة برمتها على التبرعات، في مبادرات شبيهة بمبادرة وحدات التنسيق الإقليمي، لن يكتب لها النجاح. ومن جهة أخرى، ونظراً إلى مستوى الموارد البشرية المتواضع في بون بسبب الضائقة المالية التي تشهدها الميزانية، فإنه من غير الواقعي في هذه المرحلة، ومع مراعاة البيانات المتاحة في الفقرة ٣٢ أعلاه، ملء وظائف وحدات التنسيق الإقليمي على أساس نقل وظائف تُؤخذ من بون. ذلك أن إمكانية إدماج رواتب موظفي وحدات التنسيق الإقليمي في الميزانية الأساسية للاتفاقية سيضمن استمراراً مؤسسياً لازماً لتخطيط أنشطة الاتفاقية على نحو مستدام.

٥٨- ومن هذا المنظور، يُقترح على الأطراف إدماج راتبي المنسق والمساعد/المساعدة، لكل وحدة من وحدات التنسيق الإقليمي في الميزانية الأساسية. وينعكس هذا الاقتراح سنوياً في نفقات رواتب الموظفين، لمجموع ستة (٦) أشخاص، يقدم الجدول ١ التالي تقديراً لها بالأرقام.

الجدول ١: رواتب موظفي وحدات التنسيق الإقليمي سنوياً (بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع	أمريكا اللاتينية/منطقة البحر الكاريبي	أفريقيا	آسيا	البند
٤٥١ ٩٠٠	١٣٦ ٩٠٠	١٧٥ ٠٠٠	١٤٠ ٠٠٠	رواتب المنسقين الثلاثة ^(١)
٦٦ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	١٧ ٠٠٠	١٩ ٠٠٠	رواتب السكرتيرات الثلاث
٥١٧ ٩٠٠	١٦٦ ٩٠٠	١٩٢ ٠٠٠	١٥٩ ٠٠٠	المجموع الكلي

(١) المصدر: جدول رواتب الأمم المتحدة في مقار وحدات التنسيق الإقليمي.

٥٩- وتبلغ تكاليف الرواتب لمحمل وحدات التنسيق الإقليمي ٥١٧ ٩٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في السنة.

٦٠- ويُقترح أيضاً أن تُبقي الأمانة على الترتيبات القائمة مع الهيئات المضيفة التي قبلت المشاركة في تغطية بعض نفقات تشغيل وحدات التنسيق الإقليمي وأن تستمر تغطية النفقات الأخرى (تكاليف الاتصالات والتنقل) من التبرعات في الصندوق التكميلي. ويتضمن الجدول ٢ أدناه التكاليف الإرشادية لتشغيل وحدات التنسيق الإقليمي.

الجدول ٢ - التكاليف الإرشادية لتشغيل وحدات التنسيق الإقليمي
(بدولارات الولايات المتحدة)

البند	آسيا	أفريقيا	أمريكا اللاتينية/منطقة البحر الكاريبي	المجموع
التنقل ^(١)	٢١ ١٦٠	٢٩ ٢٢٥	١١ ٠٥٥	٦١ ٤٤٠
تكاليف الاتصالات	٢ ٥٠٠	٦ ٠٠٠	٢ ٨٠٠	١١ ٣٠٠
إيجار المكاتب	للتذكُّر ^(١)	للتذكُّر	١٤ ٤٠٠	١٤ ٤٠٠
صيانة المكاتب	للتذكُّر	للتذكُّر	٤ ٥٠٠	٤ ٥٠٠
أثاث المكاتب والمعدات	٦٠٠	٢٠٠	٦٠٠	١ ٤٠٠
المجموع الكلي	٢٤ ٢٦٠	٣٥ ٤٢٥	٣٣ ٣٥٥	٩٣ ٠٤٠

(١) أساس حساب التنقل جواً: مكتب سفريات الأمم المتحدة بيون.

سابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٦١- منذ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، أثبتت البلدان النامية المتأثرة عزمها على الوفاء بالتزاماتها بتنفيذ الاتفاقية. وفي هذا الصدد، أعربت البلدان الأطراف المتأثرة في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي عن رغبتها في إنشاء آليات دعم إقليمية تمكنها من إعداد أنشطة منسقة، في إطار مرفقات التنفيذ الإقليمي للاتفاقية، بغية النهوض ببرامج عملها الإقليمية.

٦٢- وفي المقرر ١١/م أ-٦ لاحظت الأطراف بارتياح الجهود التي تبذلها وحدات التنسيق الإقليمي القائمة للمساعدة، إلى جانب أمور أخرى، على وضع برامج وشبكات في المناطق المختصة بها بشأن تنفيذ برامج العمل الإقليمية. ولاحظت الأطراف أيضاً فعالية التكاليف والكفاءة التي يمكن أن تنتج عن إقامة مواقع وحدات التنسيق الإقليمي القائمة في المناطق المختصة بها لتوفير المساعدة للبلدان النامية المتأثرة.

٦٣- وينبغي الإقرار فعلاً بأن برامج العمل الإقليمية لم تكن لتسجل التقدم المحرز إلى حد الآن بدون العمل الذي أنجزته وحدات التنسيق الإقليمي بالتعاون مع مختلف الهيئات النظرية في مناطقها المعنية.

٦٤- وأسهمت التدابير المتخذة إلى حد الآن في تهيئة مجالات قطاعية أساسية تشكل قاعدة لبرامج العمل الإقليمية. وكانت وحدات التنسيق الإقليمي، رغم عدد موظفيها المحدود، استكملت على نحو فعال عمل الأمانة وأثبتت قدرتها على الاستجابة لاحتياجات مساعدة البلدان النامية المتأثرة. وفضلاً عن ذلك، شاركت الوحدات على نطاق واسع في ربط أنشطتها لمكافحة التصحر بأنشطة المنظمات دون الإقليمية والإقليمية الأخرى، مساهمة بذلك في تعزيز اتساق السياسات العامة في مجال الإدارة المستدامة للأراضي في المناطق المذكورة.

٦٥- واستفاد العديد من الشركاء الإقليميين والدوليين من النتائج الناجمة عن أنشطة وحدات التنسيق الإقليمي. وينطبق ذلك على خطة عمل المبادرة البيئية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، التي يستلهم الجزء المخصص منها لمكافحة التصحر على سبيل الأولوية من مجالات عمل البرنامج الإقليمي لمكافحة التصحر.

٦٦- وسعت الدراسة لتقديم معلومات للأطراف نابعة من المعارف المتوفرة عن وحدات التنسيق الإقليمي. وقد يرغب مؤتمر الأطراف، عقب مداولاته، في أن يعتمد، خلال دورته السابعة، مقررًا بشأن وحدات التنسيق الإقليمي آخذًا التوصيات التالية في الحسبان:

- أن يصادق على الاقتراح المتعلق بتحمل تكاليف الرواتب المذكورة في الدراسة، وذلك في إطار الميزانية الأساسية وفي حدود مبلغ كلي قدره ٥١٧ ٩٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة سنويًا؛
- أن يطلب إلى الأمانة الإبقاء على الترتيبات القائمة مع الهيئات المضيفة لوحدات التنسيق الإقليمي ذات الصلة بمشاركتها في تمويل بعض نفقات تشغيل تلك الوحدات؛
- أن يوافق على وظائف وحدات التنسيق الإقليمي على النحو المعروضة به، مع مراعاة الصلة المؤسسية القائمة مع الأمانة؛
- أن يطلب إلى الأمانة إعداد تقرير وتقديمه خلال دورته الثامنة عن أنشطة وحدات التنسيق الإقليمي وعن التقدم المحرز في جهود التنسيق الإقليمي المبذولة لدعم الشبكات المواضيعية النشطة في مجال تنفيذ برامج العمل الإقليمية.

المراجع

ألف - وثائق مؤتمر الأطراف ذات الصلة

الميزانية البرنامجية	ICCD/COP(4)/2/Add.1
المقرر ٤/م-أ-٤	ICCD/COP(4)/11/Add.1
الميزانية البرنامجية	ICCD/COP(5)/2/Add.5
المقرر ٦/م-أ-٥	ICCD/COP(5)/11/Add.1
الميزانية البرنامجية	ICCD/COP(6)/2/Add.6
المقرر ١١/م-أ-٦	ICCD/COP(6)/11/Add.1
إسهام الاجتماعات الإقليمية للبلدان الأطراف المتأثرة	ICCD/COP(6)/INF.4
استعراض تنفيذ الاتفاقية وترتيباتها المؤسسية، عملاً بالفقرة ٢(أ) و(ب) من المادة ٢٢، والمادة ٢٦ من الاتفاقية	ICCD/CRIC(2)/2
الآلية العالمية	ICCD/CRIC(2)/4
الآلية العالمية	ICCD/CRIC(2)/5

باء - المساهمات الخطية التي أحالتها البلدان الأطراف والمؤسسات

الصين	إثيوبيا
كندا	الأرجنتين
كوبا	الأردن
كولومبيا	بربادوس
لكسمبرغ	بنن
ماليزيا	بوتسوانا
المغرب	بوركينافاسو
النرويج (باسم ائتلاف المجموعة الإقليمية للدول المتقدمة غير المنضمة إلى الاتحاد الأوروبي)	بيرو
الولايات المتحدة الأمريكية	الجمهورية العربية السورية
اليابان	جمهورية ملدوفا
	سوازيلند (باسم أفريقيا)
	مصرف التنمية الأفريقي
	المركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق القاحلة
	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
	اللجنة الاقتصادية لدول أفريقيا الوسطى
	الجماعة الاقتصادية لدول غربي أفريقيا/اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل
	اتحاد المغرب العربي